

الجمهورية العربية السورية
مجلس التعليم العالي

القرار رقم /٨٠/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٣) للعام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٤ المنعقدة بتاريخ ٢٣/١١/٢٠١٤

يقرر ما يأتي:

المادة ١ - الموافقة على إعلان مفاضلة لإملاء الشواغر في مفاضلي السوري غير المقيم والطلاب العرب والأجانب للعام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٤ مع مراعاة مبدأ تكافؤ الفرص بالنسبة إلى طلاب الذين قبلوا في المفاضلة الخاصة بهم.

المادة ٢ - تحديد مواعيد وأماكن تقديم الطلبات بإعلان يصدر عن الوزارة.

المادة ٣ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذها.

٢٠١٤/١١/٢٣

وزير التعليم العالي

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور محمد عامر الماردini